

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٤٩٤ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/٢/١٧

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية الصداقة المصرية الليبية الكائن مقرها ٤ شارع على الرومى - روكسى - مصر الجديدة - شقة (٥٠٤) .
وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٤٩٤) بتاريخ ٢٠٠١/٢/١٧

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : الصداقة بين شعبي جمهورية مصر العربية والشعب الليبي الصديق .

تشكيل مجلس الإدارة : تسعة أعضاء .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .